*** ثمن المبشر ***

* بالفرنساوية فى الاوطان الجزايرية *

* من كل سنة .... ٥ فرنك

* فى فرنسة والاقطار الاجنبية *

* من كل سنة .... ٨ فرنك

* بالعربية خاصة فى الاوطان الجزايرية *

* من كل ستة اشهر .... ٥ فرنك

* من كل سنة .... ١٠ فرنك

* فى فرنسة والاقطار الاجنبية *

* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك

* من كل سنة .... ١٥ فرنك

* اعلم ان ثمن الاشتراك فى المبشر يكون دفعه لدى جميع مكاتب ادارة البوسطة والتيليغراف على ان يودى حق معلوم قدره عشر سنتيمات وحق مناسب للمودى قدره فرنك واحد للماية وذلك زيادة على ثمن الاشتراك

المبشر

الورقة الخبرية الرسمية الجزايرية صدورها مرتين فى كل اسبوع

يوم الاربعاء ويوم السبت

ولاتعرب منها الا الصادرة يوم السبت لانها تتضمن من الفوايد لاسيما ما يختص بالمسلمين

*** ثمن المبشر ***

* بالعربية والفرنساوية معا فى الاوطان الجزايرية *

* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك

* من كل سنة .... ١٥ فرنك

*** ثمن الادراج ***

* بالفرنساوية *

* من كل سطر فيه ثلاثون حرفا من الصنف المسمى بفى رومان .... ١٨ سنتيما

* بالعربية *

* من كل سطر فيه ثمانية وثلاثون حرفا من قالب سبعة ونصف .... ٢٥ سنتيما

* يعتبر ابتداء الاشتراك من اول يوم من كل شهر *

* جميع المكاتبات المتعلقة بالمبشر ان اختصت بالورقة المطبوعة يوم الاربعاء اى باللغة الفرنساوية خاصة فتبعث الى دار الكاتب العام بالولاية الجزايرية الكاينة بزقاق بروش وان اختصت بورقته المطبوعة يوم السبت باللغتين العربية والفرنساوية معا فكذالك

٤٠٨٤

* فى يوم السبت ٦ ذى القعدة سنة ١٣١٦ * — * فى يوم السبت ١٨ مارس سنة ١٨٩٩ *

* قسم رسمى *

وسام الاحترام الدولى

* بموجب امر صادر من حضرة رييس الحكومة الجمهورية فى اليوم ٨ من مارس ١٨٩٩ وفاقا لمطلوب وزير الحربية سمى فى الصنف الخامس من وسام الاحترام الدولى (شوفالى دولا ليجيون دونور) السيد قريق الترجمان اصالة فى الرتبة الثالثة الخارج من حزبه المشتغل فى او بانقى الاعلى له ١٤ سنة خدمة و١٤ معركة (او بانقى الاعلى)

المحاكم الشرعية الاسلامية

* بموجب امر صادر من سمو والى عموم الجزايرية فى اليوم ١٠ من مارس ١٨٩٩ وقع ما ياتى

* السيد ادريسى محمد بن على الباش عدل فى محكمة تيارت من قسمة مستغانم قد انتقل بمثل منصبه الى محكمة سعيدة من قسمة معسكر مبادلة مع السيد ابن شهرة خالد بن العربى

* السيد دردور احمد بن الموفق العدل فى محكمة ولاد رحمون من قسمة قسنطينة قد انتقل بمثل منصبه الى محكمة عنابة مبادلة مع السيد ابن وديعا عبد الكريم بن حسن

امر من الوالى

* نحن والى عموم الجزايرية

* بعد اطلاعنا على امر الدولة المورخ بثامن جنفى ١٨٧٠ وعلى مطلوب جناب الجنرال حاكم ايالة قسنطينة وراى الرييس الاول لمحكمة الاعادة فى الجزاير والوكيل العام لديها

والتفاتنا الى راى مجلس الولاية حال انعقاده يوم ٢٤ فيفرى ١٨٩٩

امرنا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * ان محكمة جبل ششار الواقعة الان فى عين الجمل من قسمة باتنة قد حولناها الى قرية تابرقة من عرش جبل ششار

* الفصل ٢ * المكلف بتنجيز امرنا هذا جناب الجنرال حاكم ايالة قسنطينة والرييس الاول لمحكمة الاستيناف فى الجزاير والوكيل العام لديها كل منهم فيما يخصه

* كتب فى الجزاير يوم ١٤ مارس ١٨٩٩

الوالى العام

* لافيريير *

تنظيم الوطن

امر من الوالى

* نحن الوالى العام على الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الصادر من الولاية فى اليوم ٢٤ من جوان ١٨٩٥ المتضمن احداث بلدة المشرية المختلطة

والتفاتنا الى امر الوالى العام المورخ باليوم ٢٤ من ديسامبر ١٨٩٨ المجدد لنظام اعراش العمور من دايرة العين الصفراء

امرنا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * قد غيرنا المادة الثانية من ثانى فصول الامر الصادر من الولاية فى اليوم ٢٤ من جوان ١٨٩٥ كما ياتى

* قرية العين الصفراء الاورباوية مع اعراش اولاد شعيمى والمريقات والصوالح واولاد بوبكر وقصور العين الصفراء وصفيصيفة وتيوت واصلع ومغار الفوقانى ومغار التحتانى

* الفصل ٢ * ابدلنا المادة السادسة من ثالث فصول الامر المذكور بما ياتى

* ٢٤ معينا مسلما اهليا واحدا لكل عرش اوقصر

* ثم ان قايد قياد العمور وقصور دايرة العين الصفراء تحق له العضوية فى اللجنة البلدية

* الفصل ٣ * السيد الجنرال الحاكم على ايالة وهران هو المكلف بتنجيز امرنا هذا

* حرر بالجزاير فى اليوم ١٠ من مارس سنة ١٨٩٩

الوالى العام

* لافيريير *

الجماعات

امر من الوالى

* نحن الوالى العام على الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الصادر من الولاية فى اليوم ٢٥ من اوت ١٨٩٦ المتضمن اقامة الجماعات فى المناطق يجارى فيها الحكم العسكرى

والتفاتنا الى امر الوالى العام المورخ باليوم ٢٤ من دسمبر ١٨٩٨ المجدد لنظام اعراش العمور من دايرة العين الصفراء

امرنا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * ابطلنا جماعات الاعراش الاربعة الاتى ذكرها وهى اولاد سيدى تاج واولاد سليمان واولاد عبد الله مع اولاد فطيب واولاد عمر مع الشرفة والكل فى دايرة العين الصفراء

* الفصل ٢ * ان جماعة قصر مغار التحتانى من دايرة العين الصفراء قد عدلنا تاليفها كما ياتى

* رييسها القايد

* وفيها لفرقة ساحنى ثلاثة من كبارها

* ولاولاد جبو ثلاثة من كبارهم

* وللشرفة كبير واحد

* ولاولاد سيدى تاج كبير واحد

* الفصل ٣ * ان جماعتى عرشى الصوالع واولاد بوبكر المحدثين فى دايرة العين الصفراء قد الفناهما كما ياتى

جماعة عرش الصوالع

* رييسها هو قايد العرش

* واعضاوها ثلاثة من كبار اولاد سليمان

* وكبيران من اولاد عمر

* وكبيران من اولاد عاليات

جماعة عرش اولاد بوبكر

* رييسها هو قايد العرش

* واعضاوها ثلاثة من كبار اولاد عبد الله

* وكبيران من اولاد فطيب

* وكبيران من المذابيح

* الفصل ٤ * السيد الجنرال الحاكم على ايالة وهران هو المكلف بتنجيز امرنا هذا

* كتب بالجزاير فى اليوم ١٠ من مارس ١٨٩٩

الوالى العام

* لافيريير *

الجبايات العربية

امر من الوالى

* نحن والى عموم الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الملكى المورخ باليوم ١٧ من شهر جنفى سنة ١٨٤٥ المتضمن تنظيم المالية فى الجزايرية

وعلى الفصل الاول من الامر الوزيرى المورخ باليوم ١٩ من شهر فيفرى سنة ١٨٥٩ المنظم اقامة الجباية العربية

ونظرنا الى امرى الدولة المورخ احدهما باليوم ٣٠ من شهر افريل سنة ١٨٦١ (من الفصل الاول الى الفصل ٢٠) والاخر باليوم ٧ من شهر اكتوبر سنة ١٨٧١ المبينين للاحكام التى تول الى نظر ديوان الولاية

والتفاتنا الى منشور والى عموم الجزايرية بتاريخ اليوم ٢٩ من شهر جوليت سنة ١٨٦٢ الحاث على مراعاة شروط الامر الوزيرى المورخ باليوم ١٩ من شهر فيفرى سنة ١٨٥٩

والى الفصل ٢٦ من امر الدولة المورخ باليوم ٧ من شهر جوليت سنة ١٨٦٤ المبين للاحكام الراجعة لمجالس ادارات العمالات

والى امر الدولة المورخ باليوم ٢٣ من شهر اوت سنة ١٨٩٨ الصادر فى ما يخص الولاية والتصرف الاهلى فى الجزايرية

والى مطاليب الجنرالات حكام الايالات وعمال العمالات فى الجزايرية

ونظرنا الى اراء مجالس ادارات العمالات

واعتمادنا على راى ديوان الولاية

امرنا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * ان رسم اخذ جباية الزكاة نقودا قد عيناه فى سنة ١٨٩٩ كما يذكر

* على كل راس من الابل ٤ فرنكات

* على كل راس من البقر ٣ فرنكات

* على كل راس من الضان ٢٠ سنتيما

* على كل راس من المعز ٢٥ سنتيما

* الفصل ٢ * يعفى من الزكاة ما يولد فى سنة ١٨٩٩ من اولها الى اخيرها

* الفصل ٣ * ان الجنرالات حكام الايالات وعمال العمالات فى الجزايرية هم المكلفون كل منهم فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا الذى سيدرج فى الورقة الرسمية المعدة لنشر احكام الولاية

* كتب فى الجزاير يوم ١٣ مارس ١٨٩٩

الوالى العام

* لافيريير *

امر من الوالي

* نحن والي عموم الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الملكي المورخ باليوم ١٧ من شهر جنفي سنة ١٨٤٥ المتضمن تنظيم المالية في الجزايرية

وعلى الفصل الاول من الامر الوزيري المورخ باليوم ١٩ من شهر فيفري سنة ١٨٥٩ المفصل اقامة الجبايات العربية

ونظرنا الى امري الدولة المورخ احدهما باليوم ٣٠ من شهر افريل سنة ١٨٦١ (من الفصل الاول الى الفصل ٢٠) والاخر باليوم ٧ من شهر اكتوبر سنة ١٨٧١ المبينين للاحكام التي توول الى نظر ديوان الولاية

والتفاتنا الى منشور والي عموم الجزايرية بتاريخ اليوم ٢٩ من شهر جوليت سنة ١٨٦٢ الحاث على مراعاة شروط الامر الوزيري المورخ باليوم ١٩ من شهر فيفري سنة ١٨٥٩

والى الفصل ٢٦ من امر الدولة المورخ باليوم ٧ من شهر جوليت سنة ١٨٦٤ المبين للاحكام الراجعة لمجالس ادارات العمالات

والى امر الولاية المورخ باليوم ٢٠ من شهر سبتمبر سنة ١٨٨٦ الذي ادخل مزارع عمالتي الجزاير ووهران على اختلافها في جباية العشر الجارية على مزارع القمح والشعير بان تساويها في الوجوه والشروط يعني في تقديرها بالنسبة الى مساحة الزراعة وجودة غلالها وفي اخذ عشرها نقودا

والى الفصلين ٢ و٣ من امر الدولة المورخ باليوم ٣٠ من شهر ديسمبر سنة ١٨٩٤ المتعلقين بجباية العشر

والى امر الدولة المورخ باليوم ٢٣ من شهر اوت سنة ١٨٩٨ الصادر في شان الولاية والتصرف الاعلى في الجزايرية

والى مطاليب الجنرالين حاكمي ايالتي الجزاير ووهران وعاملي عمالتيهما

ونظرنا الى اراء مجلسي ادارتي العمالتين المذكورتين واعتمادنا على راي ديوان الولاية

امرنا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان رسم تعويض العشر بالنقود لسنة ١٨٩٩ في عمالتي الجزاير ووهران قد عيناه كما ياتي

على كل قنطار كبير من القمح ٢٢ فرنكا

على كل قنطار كبير من الشعير ١١ فرنكا

* الفصل ٢ * ان الجنرالين حاكمي ايالتي الجزاير ووهران وعاملي عمالتيهما هم المكلفون كل منهم فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في الورقة الرسمية المعدة لنشر احكام الولاية

* كتب في الجزاير يوم ١٣ مارس ١٨٩٩

الوالي العام

* لافيريير *

امر من الوالي

* نحن والي عموم الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الملكي المورخ باليوم ١٧ من جنفي ١٨٤٥ المتضمن تنظيم المالية في الجزايرية

وعلى الفصل الاول من الامر الوزيري المورخ باليوم ١٩ من فيفري عام ١٨٥٩ المنظم للجباية العربية

وعلى الامرين الدوليين المورخ احدهما باليوم ٣٠ من افريل ١٨٦١ (من الفصل ١ الى الفصل ٢٠) والاخر باليوم ٧ من اكتوبر ١٨٧١ المعينين ما يوول الى نظر مجلس الولاية

وعلى الفصلين الثاني والثالث من الامر الدولي المورخ باليوم ٣٠ من ديسمبر ١٨٩٤ المتعلق بجباية العشر

وعلى منشور والي عموم الجزايرية المورخ باليوم ٢٩ من جوليت ١٨٦٢ الداعي الى العمل باحكام الامر الوزيري المورخ باليوم ١٩ من فيفري ١٨٥٩

وعلى الفصل ٢٦ من الامر الدولي المورخ باليوم ٧ من جوليت ١٨٦٤ المعين ما يوول لنظر مجالس العمال

وعلى الامر الدولي المورخ باليوم ٢٣ من اوت ١٨٩٨ المتعلق بالولاية والتصرف الاعلى في الجزايرية

وعلى مطاليب الجنرال حاكم ايالة قسنطينة وعامل عمالتها

ونظرنا الى راي مجلس ادارة العمالة المذكورة

واعتمادنا على راي ديوان الولاية

امرنا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان جبايتي الحكر والعشر يبقى اخذهما سنة ١٨٩٩ في عمالة قسنطينة على السعر الجاري والرسوم المعهودة

* الفصل ٢ * ان الجنرال حاكم ايالة قسنطينة وعامل عمالتها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في الورقة الرسمية المعدة لنشر احكام الولاية

* كتب في الجزاير يوم ١٣ مارس ١٨٩٩

الوالي العام

* لافيريير *

امر من الوالي

* نحن والي عموم الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الملكي المورخ باليوم ١٧ من جنفي ١٨٤٥ المتضمن تنظيم المالية في الجزايرية

وعلى الامرين الوزيريين المورخ احدهما باليوم ٣٠ من جوليت سنة ١٨٥٥ ؛ والاخر باليوم ٢٦ من شهر فيفري سنة ١٨٥٨ الناصين على السانتيمات المضافة للجباية العربية

وعلى الفصل الاول من الامر الوزيري المورخ باليوم ١٩ من شهر فيفري سنة ١٨٥٩ المرتب للجباية المذكورة

وعلى امري الدولة المورخ احدهما باليوم ٣٠ من افريل سنة ١٨٦١ (من الفصل ١ الى الفصل ٢٠ منه) والاخر باليوم ٧ من شهر اكتوبر سنة ١٨٧١ المبينين ما يوول لديوان الولاية

والتفاتنا الى الفصل ٢٦ من امر الدولة المورخ باليوم ٧ من شهر جوليت سنة ١٨٦٤ الصادر في حصر الاحكام التي تتولاها مجالس ادارات العمالات

والى امر الوالي المورخ باليوم ٢٠ من ماي ١٨٦٨ المتضمن ترتيب الدواير البلدية في اوطان الحكم العسكري

والى المادة الثانية من الفصل ١٤ من امر الدولة المورخ باليوم ٢٣ من دسمبر سنة ١٨٧٤ الصادر في معاونات من يستحق الاعانة من المساكين

وعلى الشريعة المالية المورخة باليوم ١٨ من شهر جوليت سنة ١٨٩٦ الصادرة في شان الاداءات المختلفة وما اشبهها من مكوس سنة ١٨٩٣

ونظرنا خصوصا للفصل ١٨ من الشريعة المذكورة الذي ابطل ميزانية المداخيل الخصوصية منذ سنة ١٨٩٣

وحيث ان السانتيمات المضافة التي اعدت لادارة المعاونات العمومية وما يتجمع منها يقيد في ميزانية المداخيل الخصوصية يجب من الان فصاعدا تسجيلها في الميزانية العادية تحت عنوان السانتيمات العمومية من دون تعيين لمصرفها

والتفاتنا الى امر الدولة الصادر يوم ٢٣ اوت ١٨٩٨ في شان الولاية والتصرف الاعلى في الجزايرية

والتفاتنا الى مطاليب الجنرالات حكام الايالات وعمال العمالات الجزايرية

والى اراء مجالس ادارات العمالات

وبعد استشارتنا ديوان الولاية

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان السانتيمات المعتادة التي تضاف بجباية الحكر والعشر والزكاة واللزمة وجزية القبايلية الكبرى وتستخلص لتنتفع بها البلدان المختلطة والعربية الغير المضروبة بانواع المكوس البلدية (على المساكن والكلاب) المعهودة في البلدان التامة قد جعلنا مبالغها سنة التاريخ ١٨ سنتيما على كل فرنك من جملة الجباية تنقسم الى ست سنتيمات للعموم و١٢ سنتيما للمصاريف البلدية

* الفصل ٢ * الجنرالات حكام الايالات وعمال العمالات الجزايرية هم المكلفون كل منهم فيما يخصه بتنفيذ امرنا هذا الذي سيدرج في الورقة الرسمية المعدة لاحكام الولاية

* كتب في الجزاير يوم ١٣ من مارس ١٨٩٩

الوالي العام

* لافيريير *

* قسم غير رسمي *

حج البيت الحرام

اعلام

* تبين من الاخبار الواردة الى وزارة الداخلية اخيرا ان الطاعون قد عاد الى الظهور في الهند منذ اول فصل الشتاء وان سريانه في البلاد الهندية كسريانه فيها في مثل وقته هذا من سنة ١٨٩٨ وقدرات اللجنة الناظرة في ادارات الصحيات بباريس ان الوسايل المتخذة لمنع مسلمي البلدان المصابة بالطاعون من حج البيت لم تكن كافية قط لصيانة جزيرة العرب من انتقال الداء اليها وحينيذ فذهاب مسلمي الجزايرية الى مكة المكرمة هذه السنة فيه خطر بحيث انهم اذا توجهوا اليها يكون ذلك سببا في وقوعهم هم انفسهم في بلاء شديد بل وفي وقوع اهالي الجزايرية كلهم في ذلك بان يكون فشو البلية يتهدد البلاد عند ايابهم الى مساقط رووسهم وقد استشير في الامر مفتي المالكية بالجزاير ومفتي الحنفية بها وقاضيا المذهبين فيها فاجمعوا على انه لا يجب الحج على المسلمين الا بشرط الامن على النفس والمال ولهذا كله اقتضى نظر والي عموم الجزايرية منع مسلميها من الحج سنة ١٨٩٩

* حرر بالجزاير في ١١ مارس سنة ١٨٩٩

* لافيريير *

افريقية الغربية الفرنسوية

الكونغو الفرنسوي

بعثة فورنو

* كلف وزير المستعمرات ظرف اوت المنصرم السيدين فورنو وفوندير المتصرفين الاستعماريين بالبحث في رسم طريق تربط مرسى ليبرفيل بنهر سانغا وهو مرسى جميل المنظر كثير الامن ولا مرسى طبيعي غيره في الساحل الغربي من افريقية وفي اليوم ١٥ من اكتوبر سافر السيدان المذكوران من لوانقو الى برزافيل برا ومعهم خفرة تشتمل على ٣٥ مقاتلا من ترايور السينيغال و١٨٠ حمالا وكانت البعثة تحتوي على كل من السيد لافريد فورنو المتصرف وهو رييسها والسيد فوندير المتصرف وهو رييسها الثاني والسيد فورنو الليوتنان في الطبجية والسيد سبير طبيب المستعمرات في الرتبة الثانية والسيد فيلير من اعوان التجارة وفي اليوم ٣٠ من اكتوبر وصلت البعثة الى قونبا وفيها بلغها ان طريق القوافل مقطوعة على مسير يوم من برزافيل بسبب ثورة بعض قرى البلالي الذين قتلوا حمالين من لوانقو واستولوا على رباط كينقا نزو الواقع على مسير يومين من برزافيل في طريق منيانقا وقد كاتب السيد دوليزي المقيم اذ ذاك في برزافيل السيد الليوتنان فورنو لاخباره بالثورة المذكورة وطلب منه على وجه شرعي القدوم الى رباط بامنا الذي بينه وبين برزافيل مسير يوم ومعه خفارة عسكرية حتى يحارب الثايرين فامتثل الليوتنان فورنو امره وزحف مع طايفته الى مركز الثايرين اما السيد فوندير فاستمر على السير مع حمالي عدد البعثة نحو برزافيل وانتهى اليها في اليوم ٤ من نوفمبر وكان السيد فورنو المتصرف الرييس على البعثة قد سافر من فرنسا في اليوم العاشر من سبتمبر ثم ركب القطار بين متادي وليوبولفيل ووصل الى برزافيل قبل وقوع الحوادث المومى عليها بايام وبارح المدينة المذكورة في اليوم الثامن من نوفمبر سايرا الى واصو وهو الموضع المختار لان تجتمع فيه اجزاء البعثة وبقي السيد فوندير في برزافيل لارسال رجال البعثة وعددها بحسب وجود البواخر المعدة لنقل الجميع ثم ان السيد الليوتنان فورنو خرج من برزافيل الى واصو في اليوم الخامس من ديسامبر بعدان قاتل الثايرين من قوم بلالي مدة شهر ودوخهم وقد جرح اثناء قتاله في فخذه وفي اليوم ١٢ من ديسمبر وصل برازفيل الطبيب سبير والسيد فيلي بطريق متادي وبعثا الى واصو في اليوم ٢٨ من الشهر المذكور وفي اليوم ٨ من جنفي ركب ٥٠ رجلا من رجال البعثة متن باخرة جوي للسير الى واصو ايضا اما السيد فوندير فقد سار مع الجزء الاخير من البعثة الى الموضع المذكور في اليوم ١٠ من جنفي على متن الباخرة هولاند وكانت اجزاء البعثة كلها مجتمعة بواصو في نحو اليوم ٢٠ من فيفري طبق المامول وسيمكنها السفر من ثمة في اوايل مارس اما طريقها من واصو الى برفيل فالف كيلوميتر منها ببلاد قوم باهوين التي لم يقطعها الى الان الاورباويون ومع هذا ترجو البعثة اجتيازها ما ذكر برضى الاهالي حتى لا تضطر الى قتالهم وان لم تحل بها حادثة غير مرضية يكون انتهاوها الى مصب نهر قابون في نحو اواخر جوان

امر

* نحن عامل عمالة وهران

* بعد اطلاعنا على الطلبة المورخة باليوم ١١ من مارس سنة ١٨٩٩ الصادرة من السيد عيسى قدور بن عيسى فلاح وساكن بدوار اولاد منصور بدوار كمين اولاد بن عفان كمين تيارت الممتزجة الاجناس الحامل سكناه بمنزل السيد حمو بن تهامي كاتبا عند الاستاذ فينات البوقاطو بتيارت الطالب بها من الحكم وثيقة ملكية العقار الاتي بيانه

* قطعة ارض اصلها سابقة معروفة بسرجة متاع تيفكرت كاينة بواد مينة بدوار كمين اولاد بن عفان كمين تيارت الممتزجة الاجناس مساحتها تقريبا ستة هيكتارات ويحدها من جهة بوبكر خروب بن محمد ومن جهة قريشي الجيلالي بن محمد ومن جهة قريشي الجيلالي المذكور ومن

جهة رابعة فربشى الجيلالى المسطور ومعصمى محمد بن محمد

* وامرنا باجراء البحث عن الملكية في شان الارض المذكورة حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٦ وما يليه الى الفصل ٨ من القانون الشرعي المورخ باليوم ١٦ فيفرى سنة ١٨٩٧

* وكلفنا بهذا البحث السيد ميشوا المهندس وامرناه ليتوجه للمحل المعين له باليوم ١١ من ابريل سنة ١٨٩٩ لاجل تحديد وتحجير الارض الجارى البحث عليها وذلك بحضرة رب الملك او وكيله كما له ايضا ان يفيد قول جميع من ادعى الملكية

* وامتثالا للفصل السادس من القانون الومى اليه يدرج هذا الامر بورقة المبشر ويقرا باسواق العرش ويلصق باللغة العربية والفرنصاوية بباب دار حاكم بلدة تيارت الممتزجة وبقسمة پالات وبسبب هذا الادراج والاعلان يلزم كافة ذوى الحقوق اظهار جميع الوثايق والشهادات اللايقة باثبات مالهم من حق في ملكية الارض المسطورة

* كتب بوهران بتاريخ اليوم ١١ من مارس سنة ١٨٩٩

من العامل

الكاتب العام

* ڨاروبى *

امر

* نحن عامل عمالة وهران

* بعد اطلاعنا على الطلبة المورخة باليوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩ الصادرة من السيد مشرى بوزيد بن قدور ملاك وساكن بدوار كمين تاقدمت عرش بنى مديان الفارط كمين تيارت الممتزجة الجاعل سكناه بمنزل السيد جيرو بتيارت الطالب بها من الحكم وثيقة ملكية العقارين الاتى بيانهما

* اولا * قطعة ارض اصلها سابقة معروفة بعرجة قبلة سيدى بالقاسم كاينة بدوار كمين تاقدمت عرش بنى مديان الفارط كمين تيارت الممتزجة مساحتها ٣٠ هيكتارا يحدها من جهة قايدى عبد القادر بن مختار ومن جهة السيد اميل ادوايار ومن جهة رباحى العربى بالطيب واخوه مصطفى ومن جهة رابعة مصطفاء سالم بن مصطفى

* وثانيا * قطعة ارض اصلها سابقة ايضا معروفة بحنيش كاينة بالمحل المذكور اعلاه مساحتها ٤٠ هيكتارا يحدها من جهتين مصطفاء سالم بن مصطفى ومن جهة اراضى عرب شركة ولهاصة ومن جهة رابعة بالعالية محمد بالقاسم وسعيدانى عومر ومصطفاء سالم بن مصطفى

* وامرنا باجراء البحث عن الملكية في شان الارى المذكورة حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٦ وما يليه الى الفصل ٨ من القانون الشرعى المورخ ١٦ فيفرى سنة ١٨٩٧

* وكلفنا بهذا البحث السيد ايرار المهندس وامرناه ليتوجه للمحل المعين له باليوم ١٣ من ابريل سنة ١٨٩٩ لاجل تحديد الارض الجارى البحث عليها ووضع العلامات فيها وذلك بحضرة رب الملك او وكيله كما له ايضا ان يفيد قول جميع من ادعى الملكية

* وامتثالا للفصل السادس من قانون الومى اليه يدرج هذا الامر بورقة * المبشر * ويقرا باسواق العرش ويلصق مكتوبا باللغة العربية الفرنصوية بباب دار حاكم بلدة تيارت الممتزجة وبباب دار شيخها وبعرفة قرية پالات وبسبب هذا الادراج والاعلان يلزم كافة ذوى الحقوق باظهار جميع الوثايف والشهادات اللايقة باثبات مالهم من حق في ملكية الارض المسطورة

* كتب بوهران بتاريخ يوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩

من العامل

الكاتب العام

* ڨاروبى *

امر

* نحن عامل عمالة وهران

* بعد اطلاعنا على الطلبة المورخة باليوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩ الصادرة من السادة بن عزوز بوزيان ولد احمد وبن عزوز محمد ولد محمد وبن عيد بوزيان ولد مختار وبن عيد محمد بن مختار اربعتهم فلاحون وساكنون بدوار بن عيد دوار كمين عشرة صفة كمين تيارت الممتزجة الجاعلون سكناهم بمنزل السيد رايمون المعين بعشرة صفة المطلوب بها من الحكم وثيقة ملكية العقار الاتى بيانه

* قطعة ارض اصلها سابقة معروفة ببلد بوعزة مساحتها تقريبا ٤٠ هيكتارا كاينة بالمحل المسمى ايضا ببلد بوعزة بدوار كمين عشرة صفة كمين تيارت الممتزجة يحدها جوفا وادى الميتة وغربا وادى الميتة والطريق الذاهبة من ام العساكر الى تيارت وقبلة الاكحل سعيد ولد بن خليفة وشرقا القايد طيبى محمد ولد محى الدين

* وامرنا باجراء البحث عن الملكية في شان الارض المذكورة حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٦ وما يليه الى الفصل ٨ من القانون الشرعى المورخ باليوم ١٦ فيفرى سنة ١٨٩٧

* وكلفنا بهذا البحث السيد اسيماط ادوار المهندس وامرناه ليتوجه للمحل المعين له باليوم ١٣ من ابريل سنة ١٨٩٩ لاجل تحديد وتحجير الارض الجارى البحث عليها وذلك بحضرة رب الملك او وكيله كماله ايضا ان يفيد قول جميع من ادعى الملكية

* وامتثالا للفصل السادس من القانون الومى اليه يدرج هذا الامر بورقة * المبشر * ويقرا باسواق العرش ويلصق باللغة العربية والفرانصاوية بباب دار حاكم بلدة تيارت الممتزجة وبسبب هذا الادراج والاعلان يلزم كافة ذوى الحقوق اظهار جميع الوثايق والشهادات اللايقة باثبات مالهم من حق في ملكية الارض المسطورة

* كتب بوهران بتاريخ يوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩

من العامل

الكاتب العام

* ڨاروبى *

امر

* نحن عامل عمالة وهران

* بعد اطلاعنا على الطلبة المورخة باليوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩ الصادرة من السيد العربى عبد القادر ولد قدور فلاح وساكن بدوار اولاد بوعلى دوار كمين عشرة صفة كمين تيارت الممتزجة الجاعل سكناه بمنزل السيد ريمون المعين بعشرة صفة الطالب بها من الحكم وثيقة ملكية العقار الاتى بيانه

* قطعة ارض اصلها سابقة معروفة بثيرس الخلاسة مساحتها تقريبا ثمانية هيكتارات كاينة بدوار كمين عشرة صفة كمين تيارت الممتزجة يحدها من جهة السيد ريمون والجيلالى بوزقاى ومن جهة محمد بن مختار اولاخضر ومن جهتين السيد ريمون المذكور

* وامرنا باجراء البحث من الملكية في شان الارض المذكورة حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٦ ومايليه الى الفصل ٨ من القانون الشرعى المورخ ١٦ فيفرى سنة ١٨٩٧

* وكلفنا بهذا البحث السيد اسيماط ادوار المهندس وامرناه ليتوجه للمحل المعين له باليوم ١٣ من ابريل سنة ١٨٩٩ لاجل تحديد الارض الجارى البحث عليها ووضع العلامات فيها وذلك بحضرة رب الملك او وكيله كما له ايضا ان يفيد قول جميع من ادعى الملكية

* وامتثالا للفصل السادس من القانون الومى اليه يدرج هذا الامر بورقة المبشر ويقرا باسواق العرش ويلصق مكتوبا باللغة العربية والفرنسوية بباب دار حاكم بلدة تيارت الممتزجة وبسبب هذا الادراج والاعلان يلزم كافة ذوى الحقوق باظهار جميع الوثايف والشهادات اللايقة باثبات مالهم من حق في ملكية الارض المسطور

* كتب بوهران بتاريخ يوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩

من العامل

الكاتب العام

* ڨاروبى *

امر

* نحن عامل عمالة وهران

* بعد اطلاعنا على الطلبة المورخة باليوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩ الصادرة من السيد ميسوم بن عيسى ولد العربى ملاك وساكن بدوار مواسمية دوار كمين العويسات كمين تيارت الممتزجة الجاعل سكناه بمنزل السيد حمو بالتهامى خوجة السيد فيناط البوقاطوا بتيارت الطالب بها من الحكم وثيقة ملكية العقار الاتى بيانه

* ارض اصلها سابقة معروفة بالمصيف متاع بوشقيف من قبلة مساحتها تقريبا ستة هكتارات كاينة بالسرسو بدوار كمين العويسات كمين تيارت الممتزجة يحدها جوفا موسى محمد بن موسى وشرقا عزيزى احمد ولد محمد بالميلود وقبلة عزة بن مسعود بن عزة وعزيزى الطيب بالعزرى من دوار العزايز وغربا السنوسى ولد محمد بالميلود

* وامرنا باجراء البحث من الملكية في شان الارض المذكورة حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٦ وما يليه الى الفصل ٨ من القانون الشرعى المورخ باليوم ١٦ فيفرى ١٨٩٧

* وكلفنا بهذا البحث السيد طوريط المهندس

* وامرناه ليتوجه للمحل المعين له باليوم ١٣ من ابريل ١٨٩٩ لاجل تحديد الارض الجارى البحث عليها ووضع العلامات فيها وذلك بحضرة رب الملك او وكيله كما له ايضا ان يفيد قول جميع من ادعى الملكية

* وامتثالا للفصل ٦ من القانون الومى اليه يدرج هذا الامر بورقة * المبشر * ويقرا باسواق العرش ويلصق مكتوبا باللغة العربية والفرنسوية بباب دار حاكم بلدة تيارت الممتزجة وبسبب هذا الادراج والاعلان يلزم كافة ذوى الحقوق اظهار جميع الوثايق والشهادات اللايقة باثبات مالهم من حق في ملكية الارض المسطورة

* كتب بوهران بتاريخ يوم ١٣ من مارس سنة ١٨٩٩

من العامل

الكاتب العام

* ڨاروبى *

اعلام

* ان عامل عمالة قسنطينة

* تراه مخبرا جميع ذوى الحقوق بان عرض حال البحث من الملكية الذى باشره السيد برنار اوجان المهندس قايم مقام الامين الباحث في شان عقارات عرش يوجد بالموضع المسمى بوقال والرقيبات من وطن دوار برابطية من عرش برابطية قد تم يوم ١٠ مارس سنة ١٨٩٩ ووضع في ذلك اليوم بدار رايس بلدة بنى صالح الممتزجة

* وترجمة عرض الحال باللسان العربى وضعت ايضا في اليوم المذكور بين يدى السيد معين دوار برابطية القاطن بذلك الدوار

* يجوز لكل مدع ان يطلع على صورة القضية ويقيد باسفلها مقاله ومايدعيه في شان الحقوق الثابتة في العقار المشار اليه وله لذلك اجل خمسة واربعين يوما من يوم تاريخ تمام عرض الحال ووضعه

* كتب بقسنطينة يوم ١١ مارس سنة ١٨٩٩

من عامل العمالة

الكاتب العام

* بيطى *

اعلام

* ان السيد الفريهى ذا نيشان الحرمة حاكم عمالة الجزاير يخبر ذوى الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتى اسمه بعرش بنى يليلتن دوار يليلتن وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذلك في مكتب السيد الجوج ديبى ببلدة جرجرة بعيشلى يوم ١٠ من شهر ابريل سنة ١٨٩٩ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى المعين المسلم بعرش بنى يليلتن في اليوم المذكور وهو ١٠ ابريل ١٨٩٩ وبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ في ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رييس العرش المذكورين وله في ذلك مدة شهر ابتداوها ١٠ ابريل ١٨٩٩ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولا بد له ان يذكر في شكايته المحل الذى به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب واو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضى التى بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام في الملكية بين المسلمين لان الخصام في الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية وكل شكاية تسجل بدفتر معد لذلك مرسوم عليه خط يد الكميصار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللوصى او المقدم او القاضى او كل وكيل شرعى ان يشتكى عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعى في معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج دبى او رييس العرش المذكور فمقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير منذ صدور الترتيب وتسقط حينئذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ٦ مارس سنة ١٨٩٩

الفريهى

* لوتو *

اعلام

* ان السيد الفريهى ذا نيشان الحرمة حاكم عمالة الجزاير يخبر ذوى الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتى اسمه بعرش بنى بوخانوس دوار مين للو وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذلك في مكتب السيد الحاكم ببلدة وارسنيس الممتزجة في برج بنى هيندل يوم ١٠ من شهر ابريل سنة ١٨٩٩ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى المعين المسلم بعرش بنى بنى بوخانوس في اليوم المذكور وهو ١٠ ابريل ١٨٩٩ وبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ في ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رييس العرش المذكورين وله في ذلك مدة

شهر ابتداوها ١٠ ابريل ١٨٩٩ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولا بد له ان يذكر فى شكايته المحل الذى به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب ولو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضى التى بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام فى الملكية بين المسلمين لان الخصام فى الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية وكل شكاية تسجل بدفتر معد لذلك مرسوم عليه خط يد الكميسار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللوصى او المقدم او القاضى او كل وكيل شرعى ان يشتكى عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعى فى معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج دى اوريس العرش المذكور ومقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير عند صدور الترتيب وتسقط حينئذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ٦ مارس سنة ١٨٩٩

البريفى

* اوتو *

الجزاير فى مطبعة بيير فونتانا وشركايه

اعلام للمسلمين الراغبين فى تعلم اللغة الفرنساوية

* وتغيير الفصل الثالث من الباب العاشر والفصل الثانى من الباب الرابع والاربعين من الشريعة المذكورة

ثمنه ١ ف وفى البوسطة ١ ف ٥

* الشريعة المورخة فى ٤ مارس سنة ١٨٨٩ فى شان تغيير حكم التفليس ثمنه ٥٠ س وفى البوسطة ٦٠ س

(Loi sur les faillites)

---

* الشرع الاسلامى * هذا تقرير قدم لحضرة رايس الجمهورية فى تنظيم الشرع الاسلامى ويليه امر دولى متمم لامر الدولة المورخ ١٧ ابريل ١٨٨٩ ومغير لفصوله ٧ (المادة ٦ منه) و٣٧ و٣٨ و٤٣ و٤٤ * نصه

ثمنه فرنك وفى البوسطة فرنك و ٥ سانتيمات

(Justice musulmane)

---

* فهرسة مفصلة المختصر سيدى خليل مجعولة على ترتيب الحروف ومختصة بالنسخة المطبوعة بمدينة باريس حرره السيد فانيان المدرس بالمدرسة العليا ببلد الجزاير فى والعلم الادبية العربية

* وان هذا الكتاب يحتاج اليه الحكام ووكلها الشرع والمترجمون وبالجملة كل من هو مشتغل بالشريعة الاسلامية لانه يسهل الفحص والمقابلة جيدا فى نسخة سيدى خليل المطبوعة ببلد باريس ويستفاد منه ايضا برنامج المختصر المذكور

ثمنه ٧ ف ٥٠ س وفى البوسطة ٨ ف

(Sidi Khelil)

اعلان

* لما ان كان سعادة الوالى العام امر بتدريس التوحيد فى المدارس الجزايرية وكان كتاب صغرى الشيخ محمد السنوسى كما لا يخفى من اجل التاليف فى هذا الفن تولى من اجل ذلك تحويله الى اللغة الفرانسوية السيد لوسيانى الذى اشتهر باعه فى العلوم العربية والفرانسوية وطبع المتن المذكور مع ما يتنزل عليه من مهمات شراحه كشرح مصنفه الشيخ محمد السنوسى والعلامة الباجورى وغيرهما والكل مصحوب بترجمته الفرانسوية ولما طبع الكتاب وترجمته فى مطبعة فونطانة بحروف جيدة وحجم صغير بعد التصحيح والمقابلة جاء بعون الله تعالى كتابا مفيدا للمسلمين والفرانسويين فنحث طلبة العلم اهل الافادة والاستفادة على اكتسابه وافتطاف مجانى فصوله وابوابه

ثمنه ٢ فرنك وفى البوسطة ٢ ف و١٠ س

(Théologie musulmane)

كنوز مدارس العلم والعرفان

تاليف الفاضل السيد يدوار قاسلان

* هو كتاب جيل قاموس جليل مشتمل على ساير كلمات اللغة الفرنسوية العادية وبازايها ترجمتها بالعربية وفيه من الفاظها المعربة وقواعدها النحوية والصرفية ما يروى الغليل ويشفى العليل وثمن النسخة منه مجلدة مع اجرة نقلها بالبريد (البوسطة) ١٠ فرنكات و٩٥ صنتيما ومن اراد اشتراءها فليرسل حوالة بريدية محتوية على العدد المذكور الى الطباع المشهور الفاضل السيد بيير فونطانة وشركايه بزقاق دورليان عدد ٢٩ فى مدينة الجزاير

(Dictionnaire)

ادارة الولاية الجزايرية

قانون الـبـيـت

منقول من ورقة المبشر الرسمية

ثمنها فرنك و ٥٠ سنتيما وفى البوسطة فرنك و٦٠ س

بمطبعة فونطانة وشركاية

* الشريعة المورخة فى ٢٢ جولييت سنة ١٨٨٩ فى شان تعيين الطرق المتبعة لدى المجلس المنعقد لدى السيد مدير العمالة

* ثمنه فرنك وفى البوسطة فرنك و٥ سنتيمات

(Procédure à suivre devant les Conseils de Préfecture)

اعلان

* نبشر اخوان العلم ان ذلك المتن الصغير الحجم الكبير العلم الموسوم ببناء الافعال فى الصرف وهو من الكتب التى اذن جناب والى عموم الجزايرية فى جعلها مما يدرس فى المدارس الاسلامية بالقطر الجزايرى قد نجزت مطبعة فونتانة وشركايه طبعه مع ترجمته الفرانسوية للسيد بافار الترجمان الحربى فى ادارة الولاية العامة بحروف تنبسط بها القلوب ونمط تنجذب اليه الابصار وسهلت لذوى المحبة فى النفايس العلمية تحصيله بالثمن المعين اسفله

١ فرنك فى المطبعة * ١ فرنك و٥ سنتيمات فى البوسطة

(El Bina)

تعريب لغز قابس صاحب افلاطون

المنقول من كتاب اداب العرب والفرس لابن مسكويه

نشره طويل الباع فى اللغات المشرقية الكبير الاستاذ الفاضل السيد رينى باسى مدير مكتب الاداب الاعلى فى عاصمة الجزاير وذلك بترجمته الفرنسوية بعد ان زاد فيه مقدمة فصيحة وتعاليق مفيدة

ثمنه فرنكان ونصف فى المطبعة وفى البوسطة فرنكان و٦٠ س

(Le Tableau de Cébès)

---

* وكذلك يوجد بمطبعة فونتانة متن الرحبيه فى الفرايض مع ترجمته الفرانسوية للسيد لوسيانى ايضا

ثمنه فرنك و ٥٠ سنتيما وفى البوسطة ف و٦٠ س

(Successions musulmanes)

اعلان

* وكما نبشر طلاب العلم بان المطبعة المذكورة اتمت طبع منظومة الشيخ سيدى حسن العطار العلامة الشهير مع ترجمتها الفرانسويه للسيد سيكار الترجمان الجندى فى ادارة الولاية العامة وهى من جملة التاليف المعدة باذن سعادة الوالى العام للتعليم العربى فى المدارس الاسلامية فنحثهم على اكتسابها لانها حازت مما تشتاق عليه النفوس جودة الحروف وحسن الاسلوب مع ان ثمنها قليل وهو

١ فرنك فى المطبعة * ١ فرنك و٥ سنتيمات فى البوسطة

(Grammaire arabe)

قد علم القرا من جملة ما يشتمل به فى مطبعة شركة المتاجرين المنسوبة لبيير فونتانة وشركايه بالزقاق المسمى دورليان عدد ٢٩

هو طبع جميع انواع الاوراق التى يكثر تداولها بين الناس كالجرنالات والقازيطات والاعلانات الصغيرة والكبيرة واصناف المطبوعات المستعملة لدى البنكات والادارات العمومية والخصوصية والعنوانات والقايمات وبطاقات التزويج والوفات والدفاتر من كل صنف

لكن فى علمهم ايضا انه تم بدار طباعتها نفسها عدة كتب اعتنى بوجودها اشتغل بتاليفها الاعيان الماهرون ذو والشهرة القاهرون حسبما يدرى مما سيذكر

كما ان اوراق الزيرة منها ما ثمنه ٢ ف و٥٠ س و٣ ف و٣ ف و٥٠ س و٤ ف و٥ ف

رزنامة بالعربية لسنة ١٨٩٦ ثمنا ٥٠ س وفى البوسطة ٥٥ س

تنظيم الامور الشرعية الاسلامية بالمواطن الجزايرية

قانون الدولة المورخ ١٠ سبتمبر ١٨٨٦ مع ما تقدم له من عرض الحال الريس الحكومة الجمهورية الفرنسوية والكل باللغتين الفرنسوية والعربية فى كتاب يشتمل على ٨٠ صفحة

ثمنه فرنك ونصف وان بعث فى البوسطة فرنك و ٦٠ سنتيما

(Justice musulmane. — 10 Septembre 1886)

قانون الدولة المورخ ١٧ ابريل ١٨٨٩ المتضمن تجديد التنظيمات الشرعية الاسلامية وكيفية اجرايها فى المواطن الجزايرية مع ما اضيف اليه من التعريفات الاجرية

ثمنه فرنك وخمسون سنتيما وفى البوسطة فرنك وستون سانتيما

(Justice musulmane)

ملكية العرب

تغيير الشريعة المورخة ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ فى شان تنفيذ امر السيناتو سكونسولت المورخ فى ٢٢ ابريل سنة ١٨٦٣ والشريعة المورخة ٢٨ ابريل سنة ١٨٨٧ الجديد امر فى شان الاعمال المتضمنة بالقانون المورخ ١٨ جوليط سنة ١٨٩٠

رسالة دولية

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة ف و ٥ س

(Propriété indigène)

تامين القرى والاعراش الفه السيد عبد الله من تلاميذ صانصير

ثمنه ١ فرنك وفى البوسطة ١ ف و ١٥ سنتيما

(La Sécurité)

تحفة القضاة

لمعرفة قبض الحقوق على تسجيل الرسوم والوثايق توضح مضمن الرسالة المورخة بالثانى والعشرين من دصمبر سنة ١٨٨٨ والالواح الدالة على ما يجب قبضه اصلا وزيادة على الرسوم

حررها

السيد روزيى دو ليناج

قابض التسجيل ببجايه

عربها

السيد على بن محمد اكلى

الترجمان الشرعى ببجايه

ثمنه ٥ فرنك وفى البوسطة ٥ فرنك و ١٠ سنتيمات

(Rozier de Linage)

Pour la légalisation de la signature : P. Fontana Cie. — L'Adjoint délégué,